

عمدة القاري

بها مال امرء مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول ا^١ يوم القيامة اليوم أمتنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك .

ا^١ .

مطابقته للترجمة من حيث إن الغضب إذا كان سببا لعدم الرؤية يكون الرضا سببا لحصولها وهذا القدر كاف .

وعبد ا^١ بن محمد المعروف بالمسندي وسفيان هو ابن عينة وعمرو هو ابن دينار وأبو صالح ذكوان الزيات .

والحديث مضى في كتاب الشرب في باب إثم من منع ابن السبيل من الماء ومضى الكلام فيه . قوله منع فضل ماء أي يمنع الناس من الماء الفاضل عن حاجته قوله ما لم تعمل يداك أي حصوله وطلوعه من المنبع ليس بقدرتك بل هو بإنعام ا^١ D وفضله على العباد والمراد به مثل الماء الذي لا يكون ظهوره بسعي الشخص كالعيون والسيول لا كالآبار والقنوات .

7447 - حدثنا (محمد بن المثنى) حدثنا (عبد الوهاب) حدثنا (أيوب) عن (محمد) عن (ابن أبي بكرة) عن (أبي بكرة) عن النبي قال الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق ا^١ السماوات والأرض السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان أي شهرهاذا قلنا ا^١ ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال أي بلدهاذا قلنا ا^١ ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة قلنا بلى قال فأني يومهاذا قلنا ا^١ ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى قال فإن دماءكم وأموالكم قال محمد وأحسبه قال وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكمهاذا في بلدكمهاذا في شهركمهاذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا فلا ترجعوا بعدي ضللا يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب فلعن بعض من يبلغه أن يكون أوعى من بعض من سمعه فكان محمد إذا ذكره قال صدق النبي ثم قال ألا هل بلغت ألا هل بلغت .

ا^١ .

مطابقته للترجمة في قوله وستلقون ربكم .

وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وأيوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين واسم أبي بكرة هذا عبد الرحمن لأن لأبي بكرة أولادا غيره واسم أبي بكرة نفيح بضم النون مصغرا . والحديث مضى في كتاب العلم في باب قول النبي رب مبلغ أوعى من سامع وفي الحج عن عبد

١١ بن محمد وفي التفسير وفي بدء الخلق وفي الفتن وفي المغازي ومضى الكلام فيه غير مرة وما يتعلق بتفسير أول الحديث قد مضى في تفسير سورة براءة وما يتعلق بآخر الحديث قد مضى في الفتن .

قوله الزمان أراد به السنة قوله قد استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله السماوات والأرض قوله حرم بضمين أي محرم فيها القتال قوله ورجب مضر إنما أضافوه إليهم لأنهم كانوا يحافظون على تحريمه أشد محافظة من غيرهم ولم يغيروه عن مكانه ووصفه بالذي بين جمادى وشعبان للتأكيد أو لإزالة الريب الحادث فيه من النسيء وقال الزمخشري النسيء تأخير حرمة شهر إلى شهر آخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الأشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام أربعة أشهر مطلقا وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر شهرا أو أربعة عشر شهرا والمعنى رجعت الأشهر إلى ما كانت عليه وعاد الحج إلى ذي الحجة وبطلت تغييراتهم وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة قوله البلدة أي المعهودة وهي مكة المشرفة قوله قال محمد أي ابن سيرين قوله يضرب بالرفع وبالجزم عند الكسائي نحو